

83009 - إذا صلى بعض المأمومين خارج المسجد وانقطع التيار الكهربائي

السؤال

أتيت إلى المسجد متأخراً لصلاة العشاء ، ولم يكن داخل المسجد مكان للصلاة فصلينا خارج المسجد ، وفي الركعة الأخيرة انقطع التيار الكهربائي وانقطع صوت الميكروفون عنا ولم نسمع الإمام ، ماذا نفعل في هذه الحالة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان بعض المأمومين خارج المسجد ، وتعذر اقتداؤهم بالإمام لانقطاع التيار الكهربائي ، فإن المشروع في هذه الحال أن يقوم أحد المأمومين القريبين من باب المسجد بالجهر بالتكبير حتى يسمع من بخارج المسجد ، ويمكنهم متابعة الإمام في الصلاة ، فإن لم يفعل فإنهم يخيرون بين أحد أمرين : إما أن يتموا صلاتهم فرادى ، وإما أن يقدموا أحدهم يتم بهم الصلاة جماعة ، وهذا هو الأولى ، حتى لا يقع المصلون في الاضطراب والارتباك الحاصل بسبب انقطاع صوت الإمام .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : صلى جماعة في قبو مسجد (الطابق الأرضي) صلاة الجمعة ، وأثناء الصلاة انقطع التيار الكهربائي ، وأصبح المأمومون لا يسمعون الإمام ، فتقدم أحد المأمومين وأكمل بهم الصلاة . فما حكم صلاة هؤلاء علماً أنه أكمل بهم الصلاة على أنها جمعة؟ وما الحكم فيما لو لم يتقدم أحد ، هل يكمل كل فرد منهم صلاته وحده ؟ وإذا كان يجوز ذلك هل يكملها على أنها ظهر أو على أنها جمعة ، حيث إنه استمع إلى الخطيب وافتتح الصلاة مع الإمام وصلى معه ركعة ؟

فأجاب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل ، فصلاة الجميع صحيحة ؛ لأن من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الجمعة كما جاء بذلك الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولو لم يتقدم لهم أحد فصلى كل واحد بنفسه الركعة الأخيرة أجزاء ذلك ، كالمسبوق بركعة يصلي مع الإمام ما أدرك ثم يقضي الركعة الثانية لنفسه ؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة) " انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (12/331) .

والله أعلم .